



الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بمنطقة جازان
LIVESTOCK COOPERATIVE SOCIETY IN JIZAN
ترخيص رقم (١٠١٣٢)
License No. (10132)

سياسة قبول الهبات والتبرعات





الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بمنطقة جازان

LIVESTOCK COOPERATIVE SOCIETY IN JIZAN

ترخيص رقم (١٠١٣٢)
License No. (10132)

المحتويات

١. حول الوثيقة 3
 - معلومات حول الوثيقة..... 3.....
 - الإعداد والمراجعة..... 3.....
 - الاعتماد..... 3.....
 - قائمة توزيع الوثيقة..... 3.....
 - سجل تعديل الوثيقة..... 3.....
 - مراجعة الوثيقة..... 3.....
 - اتفاقية الحفاظ على السرية..... 3.....
٢. الأسس والمنطلقات 3
 - مراجع تستند عليها السياسة..... 3.....
 - التعريفات والاختصاصات 4.....
 - الغرض من السياسة..... 4.....
 - أهداف السياسة..... 4.....
 - نطاق تطبيق السياسة 4.....
٣. بيان السياسة..... 5
 - صلاحيات الإصدار 5.....
 - صلاحيات القبول..... 5.....
 - ضوابط وإجراءات القبول..... 5.....
 - الضمانات..... 6.....
٤. المرفقات 6



الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بمنطقة جازان

LIVESTOCK COOPERATIVE SOCIETY IN JIZAN

ترخيص رقم (١٠١٣٢) License No. (10132)

١. حول الوثيقة

1.1 معلومات الوثيقة

الاسم	سياسة قبول الهبات والتبرعات
الإصدار	1.0
المالك	مجلس الإدارة

1.2 الاعداد والمراجعة

الدور	القطاع / الإدارة	التاريخ
الإعداد	الإدارة القانونية	02/04/2023
المراجعة	اللجنة التنفيذية	14/04/2023
التوصية	الإدارة التنفيذية	17/04/2023

1.3 الاعتماد

المسمى الوظيفي	التاريخ
مجلس الإدارة	29/04/2023

1.4 قائمة توزيع الوثيقة

الإصدار	القطاع / الإدارة	الغرض
1.0	جميع أصحاب العلاقة	التطبيق والالتزام

1.5 سجل تعديل الوثيقة

الإصدار	أعدتها	وصف التغيير	التاريخ
1.0	الإدارة القانونية	نسخة أولى	29/04/2023



الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بمنطقة جازان

LIVESTOCK COOPERATIVE SOCIETY IN JIZAN

ترخيص رقم (١٠١٣٢) License No. (10132)

1.6 مراجعة الوثيقة

يتطلب من الإدارة المالكة للسياسة مراجعة الوثيقة سنوياً أو عند الحاجة للتأكد من انسجامها مع الأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

1.7 اتفاقية الحفاظ على السرية

المعلومات الواردة في هذه الوثيقة هي ملك لـ "الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بمنطقة جازان" ولا يجوز نسخها أو إرسالها إلى جهة خارجية أو استخدامها أو استغلالها في أي غرض آخر غي الغرض الذي تم تقديمها من أجله دون موافقة خطية من "مجلس إدارة الجمعية".

٢. الأسس والمنطلقات

2.1 مراجع تستند عليها السياسة

2.1.1 نظام الجمعيات التعاونية، واللائحة التنفيذية للنظام.

2.1.2 اللائحة الأساسية لجمعية الثروة الحيوانية بجازان

2.2 التعريفات والاختصارات

المصطلح	التعريف
الجمعية	الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بمنطقة جازان
مجلس الإدارة	مجلس إدارة الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بمنطقة جازان
أصحاب المصلحة	كل من له مصلحة مع الجمعية، كالمساهمين، والعاملين، والعملاء، والموردين، والمجتمع
الجمعية العمومية	جمعية تشكل من مساهمي الجمعية بموجب أحكام نظام الجمعيات التعاونية

2.3 الغرض من السياسة

2.3.1 التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بإدارة أموال الجمعية والتي من ضمنها أموال الهبات والتبرعات.

2.3.2 تحديد الضوابط العامة في تلقي الهبات من المانحين وفيما يتعلق باستخدام هذه الأموال والمسؤولية عنها.



الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بمنطقة جازان

LIVESTOCK COOPERATIVE SOCIETY IN JIZAN

ترخيص رقم (١٠١٣٢) License No. (10132)

2.4 أهداف السياسة

- 2.4.1 تحديد العلاقة بين مقدم الهبة والجمعية لتحديد ما إذا كان هنالك مصلحة متعارضة.
- 2.4.2 تقديم دليل يحدد الإجراءات والضوابط المطلوب اتباعها عند تلقي الهبات.
- 2.4.3 تعزيز النزاهة والشفافية بين الجمعية وأصحاب المصلحة في كيفية إدارة الهبات.

2.5 نطاق تطبيق السياسة

تطبق هذه السياسة على منسوبي الجمعية المسؤولين عن جمع الهبات والتبرعات ومجلس الإدارة المسؤول عن إدارتها.





الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بمنطقة جازان

LIVESTOCK COOPERATIVE SOCIETY IN JIZAN

ترخيص رقم (١٠١٣٢) License No. (10132)

٣. بيان السياسة

3.1 صلاحيات الإصدار

3.1.1 نصت المادة (27) من نظام الجمعيات التعاونية على موارد الجمعية ومن ضمنها الهبات والتبرعات، والمنح، والوصايا، والأوقاف.

3.1.2 نصت المادة (48) من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات التعاونية على أنه تتكون موارد الجمعية من المصادر المذكورة بالمادة (27) مع مراعاة الآتي:

3.1.2.1 لا يجوز للجمعيات التعاونية تنظيم حملات لجمع التبرعات.

3.1.2.2 يمكنها قبول التبرعات والهبات في مقرها وفق سندات استلام تخصص لهذا الغرض أو من خلال الإيداع المباشر في حساب الجمعية.

3.1.3 نصت المادة (28) من اللائحة الأساسية للجمعية على أن الاحتياطي العام للجمعية يتكون من الهبات والتبرعات والإعانة الأساسية وإعانة بناء مقر الجمعية.

3.2 صلاحيات القبول

تعرض الهبات والتبرعات على مجلس الإدارة للنظر في قبولها من عدمه، وفي حال تحفظ المجلس على قبولها يتم ذكر سبب رفض القبول.

3.3 ضوابط وإجراءات القبول

3.3.1 يجب ألا يكون للواهب والمتبرع والموقف والمانح مصلحة مباشرة أو غي مباشرة.

3.3.2 يجب على الواهب التوقيع على استمارة التبرع بما يتضمن وجود مصلحة مباشرة أو غي مباشرة من عدمه مع الجمعية.

3.3.3 يتم تسليم المدير المالي الهبة أو التبرع ويتم إيداعها وإشعار مجلس الإدارة بذلك.

43.3 بعد أن يتم إشعار مجلس الإدارة يتم النظر في هذه الهبة أو التبرع بقبوله من عدمه، وإذا تم قبوله من مجلس الإدارة يتم إيداع المبلغ في حساب الإيرادات ويتم تدوين اسم المتبرع أو الواهب ضمن قائمة المتبرعين والواهبين.

3.3.5 إذا لم يتم قبول التبرع أو الهبة من مجلس الإدارة يتم توضيح أسباب عدم القبول وبعد ذلك يتم إرجاع المبلغ للمتبرع مع خطاب شكر.



الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بمنطقة جازان

LIVESTOCK COOPERATIVE SOCIETY IN JIZAN

ترخيص رقم (١٠١٣٢)
License No. (10132)

3.3.6 يتم تطبيق النظام المحاسبي على الهبات والتبرعات الواردة إلى الجمعية ضمن قوائمها المالية ويتم مراجعتها من المحاسب القانوني.

3.3.7 يتم إصدار تقرير سنوي يضمّن في تقرير أعمال الجمعية السنوي يحتوي على الهبات والتبرعات الواردة للجمعية في كل عام مالي ويتم استعراضه في اجتماع الجمعية العمومية.

4.3 الضمانات

تضمن الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بمنطقة جازان تطبيق كل ماورد في هذه السياسة وبما يتوافق مع نظام الجمعيات ولائحته التنفيذية واللائحة الأساسية للجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بمنطقة جازان ، ويتم تحديث هذه السياسة كلما اقتضت الحاجة لذلك.

٤. المرفقات

- استمارة تبرع

استمارة تبرع

-معلومات المتبرع

اسم المتبرع:

رقم الهوية / الإقامة:

الهاتف:

البريد الإلكتروني:

المبلغ المتبرع به:

أسباب التبرع:



الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بمنطقة جازان

LIVESTOCK COOPERATIVE SOCIETY IN JIZAN

ترخيص رقم (١٠١٣٢) License No. (10132)

تاريخ تقديم التبرع:

هل يوجد لديك مصلحة مباشرة أو غي مباشرة مع الجمعية:

التوقيع:

-معلومات مستلم التبرع (المدير المالي):

الاسم:

مبلغ التبرع المستلم:

تاريخ استلام مبلغ التبرع:

التوقيع:

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٧) في دورته (١) هذه السياسة في ٢٩ / ٠٤ / ٢٠٢٣م وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات إدارة المتطوعين الموضوعة سابقا.

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	عبدالله شويعر موسى السويدي	رئيس الجمعية	
٢	إبراهيم أحمد محمد فقيه	نائب رئيس المجلس	
٣	علي أحمد أحمد مدخلي	المشرف المالي	
٤	خاطر محمد شوعي حكيم	عضو	
٥	مسعد شويعر موسى السويدي	عضو	
٦	عبدالله يحيى علي سهلي	عضو	
٧	وليد عبدالله محمد مظفر	عضو	

